

			اسم الطالبة:
	الشعبة:		الرقم التسلسلي:
الثاني	الشهر:	القانون البحري	اسم المقرر:



درجات الطالبة	رقم السؤال		رقم مخرجات التعلم
	الثاني : ٥ درجات	الأول: ٧ درجات	أ / المعارف
	الرابع : ٣ درجات	الثالث : ٨ درجات	ب / المهارات
	السادس : ٣ درجات	الخامس : ٤ درجات	المجموع : ٣٠ درجة، ثلاثون درجة

السؤال الأول: وضح المصطلحات التالية والعناصر اللازمة لها

C.F.R التكلفة والشحن

بيوع القيام:

هي التي يتم فيها تسليم البضاعة إلى المشتري في ميناء الشحن، وتنقسم إلى فوب وسيف

تلف البضاعة:

وصول البضاعة كاملة ولكنها في حالة معيبة تشملها كلها/ أو بعضها

السؤال الثاني:مقال قصير ( التزمي بحدود المساحة المحددة لك ولا يعني هذا بالضرورة أن الإجابة تحتاج كل ذلك)

الفقرة الأولى

وضحي إحدى مظاهر تشدد القانون مع البائع في البيع C.I.F ووضحي سبب اتجاه القانون في ذلك التشدد؟

لا يجوز للبائع أن يكون هو نفسه المؤمن وذلك لضمان عدم تعارض المصالح أمام المشتري/ إلزام البائع بالتعاقد مع شركة تأمين

### الفقرة الثانية:

هل العلاقة القانونية بين الوكيل الملاحى ( مستأجر السفينة وعليه الناقل) وبين مالك السفينة ( المؤجر فقط) علاقة متداخلة أمام أصحاب البضائع؟ وضح ذلك مع التعليل؟

لا، الوكيل الملاحي هو مسؤول أمام الشاحنين عن تنفيذ عقد النقل البحري وكل ما يصيب البضائع من تلف أو هلاك ، ولا يجوز رفع الدعوى أمام الوكيل والمالك بنفس الوقت، علما أنه في حالة رفع الدعوى على المالك فيحق له الرجوع على الوكيل ولكن لا يحق للوكيل الدفع بانعدام الصفة

### السؤال الثالث: مقال

تتسع دائرة العقد لتحتوي مايحمي الناقل وتسري آثار ذلك على أطراف عقد النقل البحري طالما كانت شروط ذلك العقد وعناصره الأساسية متوافرة، وعليه يقع المخالف للعقد تحت طائلة المساءلة القانونية والقضائية. ولذلك يجب أن يحرص الناقل ويبذل كافة جهوده ليشمل عقد النقل البحري كل مايحفظ له حقوقه ويقوي دفعه في طلبات التعويض التي قد توجه له . ويتحمل الناقل تبعات تقصيره في ذلك

مامدى تأييدك لذلك، موضحة إجابتك ( لا تتجاوزى الأسطر المحددة لك)

خطأ الشاحن/ عدم التعويض عن بضائع لا يعلم بها الناقل ( عرف) الحساسية والتمينة ( الحفظ وقيمة النقل تتغير تبعاً

السؤال الرابع: مقالتي قصير ( لا تتجاوزي الأسطر المحددة لك )

نظرا لتشدد القانون مع مالِك السفينة فيما يخص توظيف الرِّبَان والطاقم البحري التابع له يجب أن تمتلك السفن حرية

الإبحار والرسو ولا حاجة إلى إشراف جهات ترشدها بحريا.

قدمي ثلاثة أفكار تُدعمين فيها رأيك سواءاً كنت مخالفة أم مؤيدة للرأي السابق

### السؤال الخامس: قضية

اشترى أحمد صاحب مصنع لإنتاج الملابس القطنية سفينة مخصصة للنقل البحري والذي سجلها باسم ( سحاب). تعاقب عمر مع أحمد لينقل لعبير مقتنيات قديمة للشاعر محمد إقبال كان قد باعه عمر لها. تضمنت بوليصة الشحن أن علاقة النقل بين أحمد وعمر لنقل البضائع إلى الهند في السفينة سحاب

أثناء عملية النقل البحري، تم تفريغ البضائع في ميناء ما لحفظها وذلك لتدني الرؤية وغزارة الأمطار، توقفت الملاحة البحرية بسبب سوء الأحوال الجوية حتى قرر الناقل بيع البضائع بعد استصدار أمر قضائي وذلك لزيادة المصاريف وعدم وضوح إمكانية عودة الملاحة البحرية، حققت بيع المقتنيات لعمر أرباح طائلة ، فسُخِ عمر العقد بعد ذلك مع عبير لإستحالة تنفيذ عقد النقل مع أحمد مستندا إلى توقف الملاحة البحرية وتأثير ذلك على إنقاص ذمته المالية

تقدمت عبير بدعوى تطالب فيها بقيمة البضائع التي باعها عمر مبيّنة أن صحة الفسخ لا تُسبغ الصحة على الدفع بعدم التعويض عن البضائع

أجيبني على الأسئلة التالية:

هل يحق لعبير طلب التعويض من عمر عن قيمة البضائع التي تم بيعها ؟ ولماذا؟

ماهو نوع البيع البحري الوارد في هذه القضية؟ ولماذا؟

وصول وذلك لتحديد ميناء الوصول

السؤال السادس: هل العبارات التالية صحيحة أم خاطئة، أجبني على ذلك من خلال كتابة العبارة بعد نهاية الفقرة

يتحمل الناقل قيمة العجز إذا أثبت الشاحن أن هذا العجز ناتج عن خطأ الربان ( صح )

يُقبل الدفع بعدم التعويض إذ تم إثبات السبب الأجنبي وتأثير ذلك على قطع العلاقة السببية بين الخطأ والضرر الحاصل

لل بضائع المنقولة ( صح )

تعتبر كلاً من عقود النقل والبيع من العقود البحرية ( صح )